

شرح سنن الترمذي كتاب الصلاة ٠٨

عبدالله السعد

اصحابي والتابعين اما بعد فقال ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى حدثنا عناد وهناد هو ابن السبي ابو السبي التميمي وهو ثقة حافظ مكثر من الحديث من الطبقة العاشرة وتوفي في عام ثلاثة واربعين ومائتين - [00:00:01](#)

وقد خرج له مسلم وبقيّة اصحاب السنن ومضى علينا فيما سبق مرارا وتكرارا فقد اكثر عنه الترمذي في كتابه نعم قال حدثنا وكيع ووكيع هو ابن الجراح ابن مليح الرؤاسي الكوفي ابو سفيان ووكيع من كبار الطبقة التاسعة وتوفي في عام ست وتسعين ومئة او عام سبعة - [00:00:21](#)

وتسعين ومئة وقد خرج له الجماعة ووكيع من كبار الائمة في زمانه ومن كبار العلماء في وقته فهو صفة سبت حافظ وامام جليل مشهور بالعبادة وبالفضل نعم وليس في الكتب الستة غير وكيع هذا وغير وكيع ابن عدس ووكيع بن عدس ليس بالمشهور يروي عن ابي وزير العقيلي - [00:00:48](#)

وكذلك ايضا وكان ابن محروس الناجي وهو لا بأس به واذا اطلق وكيع في الغالب ينصرف الى وكيع ابن الجراح هذا. فليس هناك الكتب الستة غير هؤلاء الثلاثة ممن يسمى بوكيع - [00:01:16](#)

عن شعبة وشعبة وابن الحجاج ابن الوجد العتكفي الواسطي نزيل البصرة ابو بسطام وهو من الطبقة السابعة وتوفي في عام ستين ومئة وقد خرج له الجماعة وشعبة امام مشهور وحافظ من - [00:01:31](#)

بعض الحفاظ وعالم من كبار العلماء وعلى يديه تخرج ائمة الحديث ك يحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم من كبار الحفاظ ممن تل ممن تتلمذ على شعبة من الحجاج - [00:01:49](#)

وشعبة زكوت فيما سبق بعض ما كان يتميز به في باب الرواية فمما يتميز به رحمه الله انه لا يروي في الغالب الا عن ثقة عنده. انه في الغالب لا يروي الا عن ثقة عنده - [00:02:07](#)

وقد ذكرت فيما سبق ان هناك نحو من ثلاثين تقريبا من عضوات ممن لا يقضون الا عن ثقات عندهم. وهذا طبعا في الغالب ليس دائما وانما هذا في الغالب ومنهم شعبة - [00:02:25](#)

وفائدة ذلك ان هذا الراوي اذا روى عنه ممن لا يروي الا عن ثقة فاذا وقع في هذا واو خلاف فيعتبر من الموجهات لتوثيقه او على توثيقه هو رواية هذا الراوي الذي لا - [00:02:44](#)

الا عن ثقة في الغالب عنده او اذا لم يكن فيه كلام يعني لا تجويح ولا تعديل. وروى عنه راو لا يوي في الغالب الا عن ثقة عنده فهذا مما - [00:03:04](#)

فهذا مما يقويه. واما اذا كان هذا واو ضعيفا فلا فليس هناك فائدة من رواية هذا واوي الذي لا يوي في الغالب الا عن ثقة هذا اذا كان هذا واو ظعيفا فما في فائدة او ليس هناك فائدة من رواية هذا الراوي الذي لا يوي في الغالب - [00:03:23](#)

الا عن ثقة عنده اقول ليس هناك فائدة تكون من روايته عندئذ وذلك لان هذا واو ثبت ضعفه مثل جابر ابن يزيد الجعفي قد روى عنه شعبة واجاب ابن يزيد الضعفي - [00:03:48](#)

الصواب وجابر ابن يزيد الجعفي الصواب انه متروك فليس هناك فائدة من رواية شعبة عنه فلا تعتبر هنا مقوية له وذلك لانه قد ثبت ضعفه بل هو شديد الضعف لما عنده من احاديث منكرة والذي جوه الى - [00:04:03](#)

هذا هو بسبب بدعته وغلوه في البدعة التي وقع فيها وهي بدعة اللفظ عافانا الله واياكم من ذلك. ومثل شوقي بن قطامي ايضا ممن

روى عنه ثعبه وايضا هو ضعيف - [00:04:22](#)

فهذا الحكم انما يكون في الغالب وليس دائما. الميزة الثانية التي يتميز بها شعبة في باب الرواية والصناعة الحديثية انه وما كان يحمل عن شيوخه الا ما حدثوا به. فكان رحمه الله يسأل ويكثر من السؤال - [00:04:38](#)

هل يكثر من سؤال مشايخه هل سمعت هذا الحديث ممن رويت عنه ام لا وقد جاء عند ابي عوانة ان شعبة قال كنت اتفقد ثم قتادة او قال كان همي من الدنيا تفقد فمي قتادة. فكان معطني بهذا - [00:05:01](#)

هذا وكان احيانا يشدد في سؤاله شيوخه فاذا روى عن راو لا ندري هل سمع من شيخ الذي روى عنه او روى عن رجل ممن وصف ممن وصف بالتدليس فهنا - [00:05:24](#)

تكون هذه تكون رواية شعبة دليل على اتصال هذه الرواية. ودليل على ان هذا الواو الموصوب بالتدليس هنا لم يدلس ولذلك قد قال كفتكم تدليس ثلاثة ابو اسحاق السبيعي والاعمش - [00:05:44](#)

وذكر ثلثا قتادة نعم احسن نعم هو قتادة فقال ففيدكم تدليس ثلاثة فذكر هؤلاء الثلاثة فكان هو مهتم بهذا الامر. وممن وصف بانه ايضا لا يحمل عن شيوخه الا ما صرحوا فيه بالتحديث. تلميذه يحيى - [00:06:04](#)

سعيد القطان فقد كان مثل في ذلك ما ذكر اسماعيل وغيره كذلك ايضا مما يتميز به شعبة في باب الرواية انه في الغالب لا يوي الا ما كان صحيحا انه غالبا لا يروي من - [00:06:25](#)

احاديث والاحبار الا ما كان صحيحا. هذا هو الغالب عليه فهذا بعض ما كان يتميز به في باب الرواية بالاضافة طبعا الى نقده بالاضافة الى انه كان نقادة لقوات وللحاديس - [00:06:42](#)

نعم عن ابي التياح وابو التياح هو يزيد ابن حميد الضبعي البصري ابو التياح مشهور بكنيته وهو من صغار التابعين من الطبقة قامشة وقد خرج له الجماعة واختلف في وفاته فذهب عمو ابن علي وابو عيسى الترمذي لانه توفي في عام - [00:07:03](#)

ثمانية وعشرين ومئة وذهب خليفة بن خياط الى انه توفي في عام ثلاثين ومئة فاختلف في وفاته والاكتر على انه توفي في عام ثمانية وعشرين ومئة هذا هو الاكثر في وفاته. وابو التياح ثقة فاضل - [00:07:23](#)

وهو قد وقد وسقه كبار النقاد فقال عنه الامام احمد هو سبت ثقة ثقة ووثقه ابن معين وابن سعد وابو زرعة والنسائي كلهم قد وثقوه وقال الحاكم هو ثقة المأمون - [00:07:40](#)

وقال ابن المديني هو معروف وقال ابو حاتم الروازي هو صالح وطبعا ابو حاتم الغازي قد ذكرته فيما سبق اكثر من مرة انه رحمه الله كان متشددا في نقد او غوات - [00:08:03](#)

فقل ما يوثق الراوي ولذلك قد قال عن الامام الشافعي ومسن للحجاج قال عنهما عن قال عن كل واحد منهما بانه صدوق وهما من بعض الائمة ومن كبار الحفاظ الثقات. وقال كذلك ايظا عن عبد الرزاق حافظ اليمن قال يكتب حديث - [00:08:23](#)

ولا يحتج به وقال ايضا عن اه الوليد بن موسى الدمشقي قال عن الوليد بن يوسف الدمشقي بانه صالح الحديث فهو موصوف فهو عفوا معروف بتشدده البالغ في باب التوثيق - [00:08:48](#)

ومع تشدده البالغ في باب التوثيق الا ان عباراته في الجرح ليست بالشديدة اقول مع انهم متشدد في باب التوثيق وقل ما يوثق غاوي الا الا انه في عباراته في التجريح ليست بالشديد - [00:09:08](#)

ايه ده؟ يعني قل ما يستعمل مثلا كذاب او دجال كما يستعمل ذلك بكثرة يحيى بن معين فكان يعني اشد عبارة عنده يقول منتظر الحديث. اشد عبادة عنده في الغالب يقول منكر الحديث. فقلما كان يحكم على الراوي بانه كذب - [00:09:27](#)

او ما شابه ذلك من العبارات الشديدة فاقول ينبغي ان يلاحظ هذا فعندما لا يشدد في الحكم على راو ضعيف لا يقال انه قد قواه اذا كان قلما يوثق او - [00:09:45](#)

وهنا لم يشدد في الحكم على هذا الراوي الضعيف فقد يظن انه قد قواه. وذلك عندما حكم عليه بعبارة ليست بشديدة فاقول لا يظن ذلك ولا يذهب الى هذا وذلك لانه ايظا في باب التجريح ليس بالمتشدد - [00:09:59](#)

باطلاق العبارات ليس بالمتشدد في اطلاق العبارات. وان كان هو طبعاً يظعف يعني وان كان هو معروفاً بايضاً بتشده في التضعيف ولكنه لا يستعمل عبارات جارحة وقد زكوت هذه المسألة بالتفصيل فيما سبق ذكرت ان اهل ان النقاد من الحفاظ ينقسمون في هذا الى ثلاثة اقسام. هناك من - [00:10:19](#)

يستعمل عبارات جارحة كحبيى ابن معين والامام احمد وغيرهم يستخدمون عبارات جامعة وهناك من يستخدم عبارات لينة في باب الجوع ومنهم ابو عيسى الترمذي بعثت يقول ليس بالحافظ ليس بالقوي - [00:10:43](#)

ومثله ايضاً ابو حاتم ولكنه اشد منه والبيهقي والبزار فهؤلاء معروفين بانهم لا يستخدمون عبارات شديدة. وطبعاً على رأس هؤلاء البخاري البخاري على ايش هؤلاء؟ يعني يقول مثلاً اذا كان الراوي شديد الضعف يقول فيه نظر - [00:11:03](#)

او يقول عنه سكتوا عنه او يقول على هذا واو سكتوا عنه وما شابه تلك العبارات فكم كان يستخدم عبارات شديدة فينبغي ايضاً ان ينتبه لهذا والقسم الثالث هم الذين يعني معتدلين - [00:11:26](#)

لا يشوفون في اطلاق العبارات ولا ايضاً يلينون العبارة وانما هم وسط وانما هم وسط في ذلك يعني مثل داود السجستاني تقريباً وسط في ذلك نعم وايضاً علي ابن المدينة تقريباً هو وسط في ذلك - [00:11:45](#)

نعم فاقول ان ابا حاتم موازي عندما قال عن يزيد بن حميد قال عنه صالح الحديث فهذا لا يظن انه اراد تضعيف او تليين وانما هو متشدد في ذلك. فالراجح في يزيد ابن حميد الضبعي الراجح انه ثقة - [00:12:04](#)

ثقة فاضل وقد روى شعبة عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي اياس قال ما من احد احب ان القى الله بمثل عمله من مثل عمل يزيد ابن حميد الضبعي. فهذا يدل على فضله. واو يياس هذا الاقرب انه عامر - [00:12:26](#)

ابن عبده البجلي فقد اثنى ثناء عاتراً على ابي التياح يزيد ابن حميد الضبعي نعم طبعاً ويزيد ابن حميد الضبعي من اصحاب انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ولكنه ليس بالمكث عن انس - [00:12:46](#)

وانما المكسبين عن انس ابن مالك هم تقريباً اربعة اولاً على رأسهم ثابت ابن اسلم البناني فانه مكسب من الرواية عن انس وكذلك ايضاً الزهري ايضاً هو مكسب من الرواية عن - [00:13:05](#)

انس وكذلك ايضاً قتادة ابن دعامة السدوسي فايضاً له رواية كثيرة عن انس ابن مالك ايضاً اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة. فهؤلاء الاربعة مكسبين من رواية عن انس بن مالك. وقد ذكرت فيما سبق انه - [00:13:25](#)

لابد ان يعرف العواوي المكسب لابد ان يعرف اصحاب الشخص ومن المكث عنه ومن اثبت الناس فيه حتى عندما يحصل خلاف ينظر الى من هو اثبت الناس فيها حتى يقدم على غيره وهكذا. فينبغي ان يعتنى بانس بن مالك رضي الله عنه من هذه الناحية لانه مكسب وهو اكسر من الفين حديث - [00:13:45](#)

وايضاً ابو هريرة وابن عباس وعائشة وجابر ابن عبد الله وغيرهم من المكثرين من الصحابة رضي الله تعالى عنهم. قال سمعت انس ابن مالك يقول سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالطنا حتى ان كان يقول لاه لي صغير يا ابا - [00:14:11](#)

ما فعل النقيب؟ قال ونضح بساط لنا فصلى عليه طبعاً هذا الاسناد اسناد صحيح ورجاله كلهم سقات اثبات وهذا الحديث قد خرجه الشيخان منطويك عبد الواسع عن يزيد ابن حميد الطبعي به. وخرجه الامام مسلم من طريق اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طريق اسحاق - [00:14:31](#)

ان عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه وايضاً قد جاء عن انس ابن سيرين عن انس عن انس ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عند ابن ابي شيبه وجاء ايضاً من حديث خميد الطويل عن انس ابن مالك - [00:14:58](#)

فهذا الحديث قد رواه جمع من اصحاب انس بن مالك رضي الله تعالى عنه. وهل الحديث كما ذكرت قد خرجه الشيطان وخرجه الامام هم في موضعين من صحيحة البخاري خرجه ايضاً في موضعين. وكذلك ايضاً خرج هذا الحديث اصحاب السنن كالنسائي وابي - [00:15:18](#)

داود ابن ماجة وكذلك ايضا خرج هذا الحديث الامام احمد وابن ابي شيبة وابن حبان والبيهقي وابو عوانة وغيرهم ممن خرج هذا الحديث وهذا الحديث حديث مشهور وهذا الحديث قد روي بالفاظ متعددة. هذه الالفاظ المتعددة الذي يهمننا فيها - [00:15:40](#) في هذا الحديث هو قوله ونضح بساط لنا طبعا اللفظ الاخر لهذا الحديث قال وقال انس وقمت الى حصير لنا قد اسود من طول اللبس هذه اللفظة اشهر في حديث انس ابن مالك وان كانت هي لا تخالف اه رواية يزيد ابن حميد عن انس بحيث انه سمى -

[00:16:05](#)

بساط فالبساط هو كل ما يبسط فاقول قد بين هذا البساط بروايات اخرى وهي ان انس ابن مالك قام الى حصير قد اسود من طول اللبس هذا هو المقصود بالبساط - [00:16:33](#)

وهذا الحديث له سبب فقد ثبت في الصحيح ان جدة انس بن مالك رضي الله تعالى عنها قد دعت الرسول صلى الله عليه وسلم الى بيتها فاتي الى بيتها عليه الصلاة والسلام فاحضرت له سمن واحضرت له تمر فقال اعيدوا - [00:16:47](#)

شملمكم في وكاهه وتمرة في وعائه ثم قال قوموا لاصلي بكم طبعا قال اعيدوا هذا لاني صائم ثم قال قوموا لاصلي بكم صلى بانس وقال اليتيم صلى معنا طبعا كان اليتيم مصافا لانس ومن خلفهم جدة انس بن مالك رضي الله تعالى عنها - [00:17:07](#)

نعم طبعا وفي هذا الحديث ايضا في بعض الفاظه ان ام انس ام سليم هي التي قدمت هذا الطعام للرسول عليه عليه الصلاة والسلام ثم قالت له خويدمك انس فادعو الله له. فقام عليه الصلاة والسلام ودعا له بثلاث دعوات دعا له بان يطيل عمره - [00:17:34](#)

وان يكثر ما له وان يكثر من ولده. وقد تحققت هذه الثلاث فاطال الله عز وجل عمره حتى توفي وقد بلغ المئة او ناهزها وفيما يتعلق بكسرة ما له فالله عز وجل رزقه من الاموال الشيء الكثير حتى انه ثبت في جامع الترمذي - [00:17:56](#)

من حديث ابي خلدة عن ابي العالية قال كان لانس بن مالك بستان يحمل في العام مرتين قال كان لي انس بن مالك بستان يحمل في مرتين وكنا نشم من الريحان الذي في هذا البستان ورائحة المسك. قال وكنا نشم من - [00:18:20](#)

هذا الذي في هذا البستان رائحة المسك. واما ما يتعلق بكثرة اولاده فالله عز وجل اعطاه من الولد الشيء الكثير في صحيح البخاري من طريق حميد عن انس قال حدثتني ابنتي امينة انه - [00:18:40](#)

من صلبى الى مقدم الحجاج البصرة اكثر من عشرين ومئة ولد. هؤلاء دفنوا من صلبه نسال الله من فضله وهذا الى مقدم الحجاج البصرة والحجاج قدم البصر في عام خمس وسبعين وانس توفي بنحو عشرين سنة تقريبا او ثلاثة وتسعين او واحد - [00:19:00](#)

على خلاف في وفاته يعني قال هذا الكلام قبل ان يتوفى بنحو عشرين سنة او خمسة وعشرين بنحو عشرين سنة او سبعة عشر سنة فيعني زادوا اولاده فيما يبدو بعد هذا بعد هذا الكلام الذي قاله رضي الله تعالى عنه. فهؤلاء دفنوا في حياته اذا ما -

[00:19:19](#)

بعد الذين دفنوا بعد وفاته رضي الله تعالى عنه. وهذا كله ببركة دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم له وقد الف ابو محمد ابن حزم رحمه الله تعالى رسالة طويفة في - [00:19:44](#)

فاكثروا الناس اولادا فذكر سبعة فيما اظن وذكر منهم انس ابن مالك. وذكر تكظيبا سبعة فيما اظن وذكر من هؤلاء الذين رزقهم الله عز وجل من الولد الشيء الكثير ذكر منهم انس بن مالك رضي الله تعالى عنه - [00:20:02](#)

نعم هذا ما يتعلق بالكلام على هذا الحديث من حيث الاسناد ومن خوجة والفاظه واما ما يتعلق بفقته هذا الحديث فتقدم لنا الكلام فيما سبق على هذه القضية والمسألة. وذكرت ان اهل العلم قد اختلفوا في الصلاة - [00:20:22](#)

على غير الارض على ثلاثة اقوال. هناك من اشترط الصلاة على الارض او ما كان من جنس الارض كما هو المشهور عند المالك على تفصيل عند الامام مالك او على تفصيل قد نقل عن الامام مالك في هذا وقد ذكرت التفصيل هذا فيما سبق و - [00:20:42](#)

القول الثاني هو ان الصلاة لا تجوز الا على الارض وهذا حكي عن عمر ابن عبد العزيز طبعا القول الاول على الارض او ما كان من جنسها ونقل عن اه عمر ابن عبد العزيز انه ما كان يرى الصلاة الا على الارض. والقول الثالث هو ان صلاة جائزة على كل ما كان على

كل ما يبسط. الا - [00:21:04](#)

اذا كان هذا مما نهى عنه كالصلاة على الحبيب وبالنسبة للرجال فهم منهيين كما هو معلوم عن لبس الحبيب الجلوس على الحبيب هذا من اللبس. هذا من اللبس. وكذلك ايضا الصلاة على جنود النمو والشباع لانه قد جاء النهي عن لبسها - [00:21:31](#)

وكذلك ايضا طبعا في الارط النجسة او الارط المغصوبة او كذلك ايظا الارط التي وقع فيها عذاب كما جاء عن علي رضي الله تعالى عنه في ذلك نعم واما ما عدا هذا فكل ما كان طاهرا - [00:21:51](#)

سواء كان عضدا او بساطا فهذا تشفع الصلاة عليه. طبعا ايضا ينبغي ان يلاحظ هو ان اذا كان البساط فيه زخادف فهذا لا ينبغي الصلاة عليه وذلك لان هذا مما يشغل المصلي عن صلاته لان هذا مما يشهر المصلي عن صلاته - [00:22:10](#)

نعم ولا ليقف عند هنا وطبعا احب ان انبه لاخواننا هذا الدرس راح يكون اخر درس في هذا الفصل وراح نبدأ بمشيئة الله في شهر شوال بمشيئة الله راح تكون البداية بعد هذا التوقف بمشيئة الله في شهر - [00:22:31](#)

شوال نعم وقبل ان اجيب على الاسئلة لعلي اتكلم على الجمع بين الصلاتين بسبب مضوا فقد كثر الكلام في هذه القضية في هذه الايام فاقول ان الذي تواتر عن الرسول صلى الله عليه واله وسلم هو انه اذا كان هناك مطو كان يأمر المنادي بان يقول - [00:22:49](#)

في رحالكم كما جاء هذا في صحيح البخاري ومسلم من حديث عبدالله بن الحارث عن ابن عباس ان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عندما جاء عندما وصل المؤذن الى قوله حي على الصلاة امره ان ينادي بدل ذلك صلوا في رحالكم - [00:23:14](#)

من كان في المسجد وكان يوم جمعة فقال لقد فعل هذا من هو خير مني فعل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان هذا اليوم يوم ردغ وهو الطين الذي يكون بسبب المطر فقال تبهت ان اخرجكم - [00:23:34](#)

والمنادي بان يقول صلوا في رحالكم واخبروا بان الرسول عليه الصلاة والسلام قد فعل هذا. وفي الصحيحين من حديث نافع عن ابن عمر ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يأمر المنادي في الليلة المطيرة او في الليلة الباردة او ذات ريح كان يأمره بان يقول صلوا في - [00:23:54](#)

كان يأمر بان يقول صلوا في رحالكم وفي صحيح مسلم من حديث ابي الزبير من حديث زهير بن معاوية عن ابي الزبير عن جابر ايضا قال كنا مع صلى الله عليه وسلم في صفو فامر ايضا المنادي ان يقول صلوا في رحالكم. وفي السنن ومسنند الامام احمد من حديث ابي المليح عن ابيه وهو - [00:24:14](#)

حديث صحيح ان والد ابو المليح قال اصابنا مطو لم يبيل اسفل نعالنا. وطبعا هذا كناية عن قلة فامر الرسول عليه الصلاة والسلام المنادي ان يقول صلوا في رحالكم فهذا الذي تواتر عنه عليه الصلاة والسلام انه في المطو او في الريح الشديدة او في الليلة الباردة - [00:24:34](#)

كان يقول لي المنادي صلوا في الرحال وهذه السنة تكاد ان تنسى هذه السنة تكاد ان تنسى فينبغي على الائمة وعلى المعزين. ينبغي على الائمة ان يبنهوا المؤذنين وعلى المؤذنين - [00:25:01](#)

ان ينادوا باصوات كل حال في الليلة الباردة او الليلة المطيرة او ذات ريح ويكون موضع المناداة بالصلاة في حال هذا اما ان يكون بدل حي على الصلاة حي على الفلاح - [00:25:17](#)

قل صلوا في رحالكم كما في حديث ابن عباس الذي في الصحيحين او بعد ان يؤذن ينتهي من الاذان يقول بعد ذلك صلوا في الرحال كما في حديث ابن عمر - [00:25:34](#)

فقد جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام هذين الامرين اما ان يكون هذا بدل حي على الصلاة صلوا كما في حديث ابن عباس او يكون بعد الانتهاء من الاذان يلحق بعد ان ينتهي من الاذان يقول صلوا كما في حديث ابن عمر. نعم - [00:25:44](#)

الامر الثاني انه لم يثبت عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه جمع بسبب المطر. لم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه جمع بسبب المطر وان كان الافضل والغالب على سنة عليه الصلاة والسلام وعلى هديه كما تقدم فيما - [00:26:04](#)

تواتوا من النصوص التي ذكرتها قبل قليل انه كان يقول صلوا في الضحى. فينبغي تعفن الاولى بالاخوان من ائمة المساجد وغيرهم ان

يعني لا يجمعون هذا هو الاولى وانما ينهون الجماعة - 00:26:27

وينهون المؤذنين ان يقولوا صلوا بحال عند وجود المطو او الليلة الباردة او ذات بريح. وايضا يحضرنى بعد حديث نعيم ابن النحام الذي رواه الامام احمد والبيهقي انه كان في لحافه فاذن المؤذن فتمنى ان يقول صلوا في الرحال فقال صلوا في الرحال. فقال صلوا - 00:26:45

بحال فهذه الاحاديث متواترة تفيد ان الرسول عليه الصلاة والسلام في الليل المطير او البارد او ذاته ريح يقول صلوا في الرحال فيلخص الانسان عندما يكون هناك مطر او ريح او برد ان يصلي في بيته سواء كان ذلك صلاة الفجر او الظهر او العصر او المغرب او العشاء - 00:27:05

اما ما يتعلق بالجمع ثبت عن عبد الله بن عمر كما في موطأ الامام مالك عن نافع عن ابن عمر ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان اذا جمع اهل المدينة جمع معهم اذا جمع اهل المدينة بين المغرب والعشاء - 00:27:25

سبب المطل كان يجمع معهم قد جاء ايضا عن محمد بن اسحاق عند ابن ابي شيبة عن نافع عن ابن عمر ان مروان ابن الحكم كان اذا جمع في المدينة بين المغرب - 00:27:45

جمع معه وايضا جاء هذا من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع. فكان عبد الله بن عمر اذا جمع اهل المدينة بين المغرب والعشاء كان يجمع معهم ولم يثبت عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم في هذه القضية غير ما جاء عن ابن عمر - 00:28:01

لم يثبت عن احد من الصحابة في هذه القضية وهي الجمع من اجل مطلب الا ما جاء عن ابن عمر فيما وقفت عليه وفيما اعلم. طبعاً عند مسلم من حديث شفيق بن عبدالله العقيل عن ابن عباس انه قال كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر مسألة المطر وسوف يأتي باذن الله - 00:28:21

حديث ابن عباس لكن اقول لم يثبت عن احد من الصحابة انه جمع بين الصلاتين الا عن ابن عمر. وجمع بين المغرب والعشاء فقط. وجمع بين المغرب والعشاء فقط. جاء عند عبد الرزاق المصنف عن - 00:28:41

ابراهيم بن محمد عن صفوان ابن سليم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع في يوم مطير بين الظهر والعصر. ولكن هذا الاصل لم يثبت عن امير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه وذلك لضعف ابراهيم محمد وهم ابن ابي يحيى الاسلمي ولانقطاعه ما بين - 00:28:58

صفوان ابن سليم وما بين عمر رضي الله تعالى عنه بقي حديث ابن عباس الذي فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى عفووا جمع بين الظهر والعصر جمع في المدينة بين - 00:29:18

والعصر وبين المغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر. هذا الحديث طبعاً مخوج في الصحيحين من طرق. فهو في الصحيحين من حديث جابر من حديث عفووا ابو جابر ابن زيد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان الرسول عليه الصلاة والسلام جمع بين - 00:29:34

هو الاصل والمغرب والعشاء قال ايوب في رواية عند البخاري قال ايوب لابي الشعثة جابر بن زيد قال لعله بسبب المطو قال عسى قال لعله بسبب المطر قال عسى وفي صحيح الامام مسلم من حديث آآ ابي الزبير عن سعيد بن الزبير عن ابن عباس قال جمع - 00:29:58

في المدينة من غير خوف ولا شفت من غير خوف ولا سفر. وفي صحيح مسلم ايضا من حديث ابن ابي ثابت عن سعيد الجبير عن ابن عباس قال من غير خوف ولا مطر قال من غير من غير خوف ولا مطر وعند - 00:30:20

الجوازات المصنف من حديث داوود ابن قيس عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس ايضا قال من غير خوف ولا مطر. قال من غير خوف ولا مطر. طبعاً اصح هذه الالفاظ هو من اي خوف ولا سفر. اصح هذه الالفاظ هو من غير خوف ولا سفر - 00:30:42

واما من غير خوف ولا مطر فهذه تفاوض بها حبيبنا ابي ثابت عن سعيد بن جبير وايضا جاءت من حديث كما ذكر صالح مولى التوأمة عن ابن عباس سمى صالح - 00:31:03

يتقدم لنا انه لا يحتج به واما طبعاً عن ابي صالح عن ابي صالح مولى التومة عن ابن عباس ابو صالح لا يحتج به. في رواية
آآ ابي الزبير عن - [00:31:13](#)

جابر اصح من رواية سعيد من رواية عفوا رواية ابي الزبير عن سعيد بن الزبير عن ابن عباس اصح من رواية اه حبيبنا ابي ثابت عن
سعيد بن جبير وذلك ان ابو الزبير احفظ واثبت من حبيبنا ابي ثابت ولذلك قال - [00:31:26](#)

الحافظ ابن حجر رحمه الله قال هذه الرواية هي الرواية المشهورة. قال هذه الرواية هي الرواية المشهورة. الخلاصة التي نخلص اليها
هو ان الاولى الا يجمع. لانه لا كما تقدم الرسول عليه الصلاة والسلام كان يأمر المنادي بان يصفوا بحاله - [00:31:46](#)

وعلى كافة المطر الذي جاء في عهده وعهده وخلفاؤه الراشدين لم ينقل انهم جمعوا. الامر الثاني ان لو جمع بين العشاء فهذا لا
بأس به لمجيبه هذا عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ولعدم انكار الصحابة على هذا الجمع - [00:32:06](#)

والعمومات النصوص التي تؤيد هذا. واما الجمع بين الظهر والعصر فهذا ما ثبت عن كما تقدم عن عمر رضي الله عنه ولم يصح عن
احد فلا ينبغي الجمع ما بين الظهر والعصر. واما حديث ابن عباس عندما جمع بين الظهر والعصر فسئل ابن عباس قال اراد ان لا

يخرج امته فاذا كان - [00:32:26](#)

هناك حوج فلا بأس بالجمع بين الظهر والعصر اذا كان هناك حرج. لكن ليس من جملة الحوج المطر. اللهم الا اذا كان يعني انسان يشق
عليه يعني انسان كبير في السن ويشق عليه مثلاً يأتي المسجد فهذا يجمع هذا امر خاص به. اذا كان يعني - [00:32:47](#)

عليهم مرض ولا كذا فهذا نعم له الحق مرض او برد له الحق ان يجمع انسان يصب عليه ويشق عليه فهذا نعم واما ان يجمع جمع عام
هذا امن يجمع جمع عام فهذا لا وهذه طبعاً المسألة فيها خلاف بين اهل العلم لكن هذا الذي يعني يترجح لي والله تعالى اعلم -

[00:33:07](#)

هذا احد الاخوان يقول ما ذكرت حميد في المقسمين عن انس؟ نعم ما في شك ان حميد اكثر عن انس رضي الله تعالى عنه رضي
الله تعالى عنه واكسء واكثر من قتادة واكثر ايضا من اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة فحميد لا شك انه مكسب يأتي بعد ثابت -

[00:33:27](#)

هذا يسأل عن حديث موية وبن شعبة ان الرسول عليه الصلاة والسلام جمع بين الجوابين والنعلين هذا الحديث قد مر علينا في اوائل
دروس الترمذي وهو حديث ضعيف لا يصح هذا اللفظ شاذ منكر هذا اللفظ شاذ منكظ واللفظ الصحيح هو ان - [00:33:49](#)

عليه الصلاة والسلام مسح على خفيه هذا الذي جاء في الصحيحين باسانيد متعددة هذا يسأل يقول قرأت في تفسير ابن كثير في
سورة العلق ان الرسول عليه الصلاة والسلام كاد ان يلقي بنفسه من اعالي الجبال - [00:34:06](#)

حزن حزنا لوفاة وط ابن نوفل وكان جميل يمنعه طبعاً الذي في صحيح البخاري من مرسل الزهري الذي في صحيح البخاري موسى
للزهري وعند ابن سعد ايضا ان عندما انقطع - [00:34:22](#)

وحي كاد الرسول عليه الصلاة والسلام يتغدى من الجبال. وهذا مو بصحيح لان هذا مبسم للزهري ومراسيم الزهري شوقي المواسيم
هذا يسأل عن توبة صحة توبته بالحسن الشعري ويقول ما رأيك في كتاب الابانة؟ طبعاً بالنسبة للكتاب الابانة هذا كتاب قيم وكتاب

نفيس. ولا يلاحظ عليه - [00:34:39](#)

شيء يعني هناك يعني ملاحظة او ملاحظة او ملاحظتين على هذا الكتاب. والا هو كتاب قيم ونفيس والف بعدما رجع من رجال وتوبة
مشهورة خضوعاً للاعتزال لا شك ان هذا مشهور وهذا متواتر عند اهل العلم - [00:35:04](#)

يعني متواتر عنهم في ذكر توبة الحسن الشعري. وهذه التوبة توبة مشهورة واما انه مضوا بثلاث حالات فهذا هذا يعني ليس بصحيح
هذا ليس بصحيح. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:35:21](#)